

المرصد اللبناني لحقوق  
العمال والموظفين



# مدخل إلى عالم النقابات الحرة



# جدول المحتويات

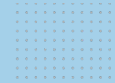
|    |                                                    |    |
|----|----------------------------------------------------|----|
| 02 | مقدمة                                              | 01 |
| 03 | ما هي النقابة؟                                     | 02 |
| 04 | ما هي مهام النقابة؟                                | 03 |
| 05 | لماذا نحتاج إلى النقابة؟                           | 04 |
| 06 | ما الفرق بين الشكوى الفردية والقضية الجماعية؟      | 05 |
| 07 | ما الفرق بين النقابة والجمعية والحزب؟              | 06 |
| 07 | ما الفرق بين النقابات العمالية، المهنية، والحزبية؟ | 07 |
| 09 | من يحق له الانتساب إلى النقابة؟                    | 08 |
| 11 | خطوات تأسيس النقابة                                | 09 |
| 14 | شروط الترشح لمجلس النقابة                          | 10 |
| 15 | خاتمة                                              | 11 |
| 16 | أسئلة التقييم الذاتي                               | 12 |
| 17 | دراسة حالة                                         | 13 |
| 18 | أسئلة للنقاش                                       | 14 |
| 19 | اتجاه الحل                                         | 15 |



## مقدمة

---

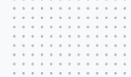
كل حقّ نتمتّع به اليوم في مكان العمل كان وراءه عقّال وعاملات قرّروا ألا يواجهوا مشكلاتهم فردياً، بل نظّموا أنفسهم ودافعوا عنها معاً. في هذا الكتيب سنتعرّف إلى معنى النقابة، ولماذا نحتاجها، وما الذي يميّزها عن غيرها من التنظيمات، وكيف يتحوّل الصوت الفردي إلى قوة جماعية قادرة على الدفاع عن الحقوق وتحسين ظروف العمل.



## ما هي النقابة؟

---

النقابة تنظيم جماعي يضم عمالاً وعاملات يعملون في مهنة أو قطاع أو مجال عمل متقارب، بهدف الدفاع عن حقوقهم ومصالحهم وتحسين شروط عملهم وأجورهم وحمايتهم الاجتماعية.



## ما هي مهام النقابة؟

- تمثيل العمال والعاملات 
- التفاوض باسمهم 
- الدفاع عن حقوقهم 
- تنظيم الاجتماعات 
- إعداد لوائح مطالب 
- متابعة الشكاوى 
- الضغط لتعديل القوانين الجائرة 
- تعزيز التضامن بين العمال 
- توعية وتدريب الأعضاء على العمل النقابي والحقوق والواجبات 

## لماذا نحتاج إلى النقابة؟

---

لأن العامل أو العاملة، عندما يواجه مشكلة وحده، يكون غالبًا أضعف من صاحب العمل أو الإدارة. أما عندما تتحول المشكلة إلى قضية جماعية، يصبح العمال والعاملات أكثر قدرة على التفاوض والضغط.

## ما الفرق بين الشكوى الفردية والقضية الجماعية؟

**الشكوى الفردية** هي أن يقول عامل: أنا لا أتناضى بدل ساعات إضافية. أما **القضية الجماعية**، فهي أن يكتشف العمال والعاملات أن معظمهم لا يتقاضون بدل ساعات إضافية، فيحوّلون المشكلة أو الشكوى الفردية إلى مطلب جماعي. فمثلاً، الشكوى: راتبي لا يكفي. المطلب: نطالب بتصحيح الأجور وبدل النقل وفق غلاء المعيشة.

**العمل النقابي يبدأ عندما نحول الشكوى إلى مطلب واضح**

## ما الفرق بين النقابة والجمعية والحزب؟

---

- **النقابة** تدافع عن حقوق العمال والعاملات في العمل وشروطه وأجوره وحمايته الاجتماعية.
- **الجمعية** تعمل عادة في مجال اجتماعي أو حقوقي أو تنموي عام.
- **الحزب** يسعى إلى السلطة أو التأثير السياسي المباشر وفق برنامج سياسي.

## ما الفرق بين النقابات العمالية، المهنية، والحزبية

| وجه المقارنة      | التنظيمات الحزبية                                                                | النقابات المهنية                                           | النقابات العمالية                                                                                                                         |
|-------------------|----------------------------------------------------------------------------------|------------------------------------------------------------|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| قاعدة العضوية     | المنتسبون الحزبيون والعقائديون من مختلف فئات الشعب (أصحاب عمل، عمال، مزارعين..). | أصحاب المهن الحرة المحددة (أطباء، مهندسون، محامون...).     | العمال والموظفون كُُل في قطاعه الإنتاجي أو الخدمي.                                                                                        |
| الهدف الأساسي     | السعي للوصول إلى السلطة السياسية وتطبيق برامجهم الحزبية.                         | تنظيم شروط مزاولة المهنة ومتابعة إجراءاتها والتراماتها.    | الدفاع عن الحقوق العمالية وتحسين شروط وظروف العمل.                                                                                        |
| مستوى الاستقلالية | جميع الأعضاء ملتزمون سلفاً بأيدولوجيا سياسية وحزبية معينة.                       | ترتبط وتلتزم بسياسات الدولة وقوانينها التنظيمية الخاصة.    | مطالبهم الإقتصادية والمعيشية المشتركة تشكل اساس الوحدة والتوجهات في سياق الممارسة الديمقراطية الداخلية التي تضمن حرية واستقلالية النقابة. |
| أدوات العمل       | الحملات الانتخابية، التشريعات، الضغط السياسي، وأحياناً الثورات.                  | الامتحانات التأهيلية، منح التراخيص، وشهادات مزاولة المهنة. | الحوار الإجتماعي، المفاوضة الجماعية، الإضراب، الاعتصام، وكافة أشكال الضغط السلمي.                                                         |

## من يحق له الانتساب إلى النقابة؟

---

الأصل أن يكون الانتساب مفتوحًا أمام العمال والعاملات الذين يعملون في المهنة أو القطاع الذي تمثله النقابة، وفقًا لنظامها الداخلي والقوانين المرعية. غير أن **القانون اللبناني يضع قيودًا على الأنظمة الداخلية وعلى بعض الفئات**، وهذه القيود تحتاج إلى مراجعة نقدية من منظور الحرية النقابية والمعايير الدولية.

يشترط قانون العمل على كل من يرغب في تأسيس نقابة أو الانتساب إليها، ان يكون لبناني الجنسية، بلغ سن ١٨ سنة ومن العاملين في المهنة أو القطاع المهني الذي يتمثله النقابة، ويتمتع بجميع حقوقه المدنية وألا يكون محكوماً بجناية. بس العمال والعاملات الأجانب، ما بحقلهم بأي شكل تأسيس نقابة جديدة أو الترشح لعضوية مجلسها أو المشاركة في عمليات التصويت والانتخاب، بس بيسمح لهم القانون بالانتساب إلى النقابات القائمة وإنتداب من يمثلهم أمام مجلس النقابة لعرض قضاياهم.

## خطوات تأسيس النقابة

---

يتم تشكيل لجنة تأسيسية وتقوم بتقديم طلب ترخيص رسمي لوزارة العمل، ومعه محضر يثبت إتفاقهم على تقديم الطلب ومن يمثلهم امام المراجع الرسمية ومرفق نظام أساسي وداخلي للنقابة، وسجلات عدية حديثة لكل عضو في اللجنة.

**انتبهوا اللجنة التأسيسية لازم يكون عددها بين ٣ و ١٢ شخصا.**

بعد تسلّم الطلب، بتقوم وزارة العمل باستطلاع رأي وزارة الداخلية والبلديات بشأن التأسيس (رأي الداخلية غير ملزم)، وفي حال موافقة وزير العمل، يتم نشر قرار الترخيص في الجريدة الرسمية.

**انتبهوا النقابة ما بتصير قانونية ولا إلها وجود رسمي إلا بعد نشر القرار.**

وبمجرد النشر، يُفتح باب الانتساب رسمياً للعمال والعاملات في تلك المهنة، وتُجرى الانتخابات الأولى خلال مهلة أقصاها ٣ أشهر من تاريخ صدور الترخيص، حيث بتجتمع الهيئة العامة اللي بتضم كافة المنتسبين والمنتسبات لانتخاب أعضاء المجلس التنفيذي، ويشترط لإتمام هذه الخطوة حضور ممثل رسمي عن وزارة العمل لضمان قانونية الانتخابات.

بس انتبهوا اذا مرقوا الـ ٣ أشهر وما عملتوا الانتخابات الأولى، بيلتغى الترخيص تلقائياً وكأن شيئاً لم يكن. تذكروا، القانون اللبناني بيعطي الحق لوزارة العمل ترفض الطلب بلا ما تعطي أي تبرير، وكمان ما في مهلة محددة بتلزم الوزارة ترد بسرعة .

## شروط الترشح لمجلس النقابة (من يحق له يكون بعضوية المجلس التنفيذي؟)

- المجلس التنفيذي لازم يتكون من ٤ ل ١٢ عضوا، ولازم كل مرشح أو مرشحة تتوفر فيه/ها الشروط:
- منتسب/ة للنقابة.
  - لبناني/ة الجنسية ومتمتع/ة بحقوقه/ا المدنية.
  - العمر ١٨ سنة وما فوق.
  - غير محكوم/ة بأي جناية أو بأي جريمة.

**ملاحظة:** بنقابات العمال، لازم الأعضاء يكونوا أشخاص حقيقيين (طبيعيين)، أما نقابات أصحاب العمل ممكن يمثلهم شركات ومؤسسات (أشخاص معنويين).

## خاتمة

---

النقابة ليست مجرد مؤسسة أو مقر أو انتخابات، بل هي قوة تنبع من مشاركة العمال والعاملات وتنظيمهم الديمقراطي. وكلما اتحدت الأصوات حول مطالب واضحة وعادلة، ازدادت القدرة على حماية الحقوق وصنع التغيير. البداية تكون بالفهم، والخطوة التالية هي التنظيم والعمل الجماعي.

## أسئلة التقييم الذاتي

---

١. هل أستطيع تعريف النقابة بجملة واضحة؟
٢. هل أستطيع شرح الفرق بين النقابة والجمعية؟
٣. هل أعرف لماذا يحتاج العمال إلى تنظيم جماعي؟
٤. هل أستطيع تحديد مشكلة جماعية في مكان عملي؟
٥. هل أعرف ما هي مهام النقابة الأساسية؟

## دراسة حالة

---

### عمال غير مسجلين في الضمان

مجموعة عمال وعاملات يعملون منذ سنوات في مؤسسة، لكن صاحب العمل لا يصرح عنهم في الضمان. بعضهم تعرض للمرض واضطر إلى دفع تكاليف العلاج من جيبه.

## أسئلة للنقاش

---

- ما الحق المنتهك؟
- هل المسألة فردية أم جماعية؟
- ما المعلومات المطلوبة؟
- ما المطلوب؟
- ما وسائل الضغط الممكنة؟

## اتجاه الحل

---

- حصر أسماء غير المسجلين
- جمع أدلة على وجود علاقة العمل
- استشارة نقابية أو قانونية
- إدراج تسجيل الأجراء في الضمان كمطلب جماعي أساسي في النقابة
- التقدم بشكوى للضمان (مديرية تفتيش المؤسسات)

تمثل المواد في هذا الكتيب آراء وسياسات المرصد اللبناني لحقوق  
العمال والموظفين ولا تعكس بالضرورة آراء أو سياسات

National Endowment For Democracy (NED)

